

خاتمة المستدرك

[373] [795] وإلى أبي خالد القماط (1): فيه: أبو المفضل، عن حميد. وطريق آخر ضعيف في الفهرست (2). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب آداب الاحداث الموجبة للطهارة، في الحديث الخمسين (3). وفي باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث المائتين والسادس والعشرين (4). وفي الاستبصار، في باب مقدار الماء الذي لم ينجسه شيء، في الحديث العاشر (5). وفي باب طلاق المعتوه، في الحديث الآخر (6). قلت: حكمه بضعف الطريق لوجود محمد بن سنان خلاف ما عهد عليه، فانه من معشر اختلفوا فيهم، والمحققون على الوثاقة، كما مر في (كو) (7)، فراجع. [انتهى]. (1) اشترك بهذه الكنية وهذا اللقب أربعة من الرواة، وهم: خالد بن يزيد، وصالح القماط المتقدم برقم الطريق [346]، وكنكر، ويزيد بن ثعلبة بن ميمون. واستظهر السيد الخوئي طاب ثراه: انصراف الكنية مع اللقب عند اطلاقهما إلى يزيد بن ثعلبة. راجع معجم رجال الحديث 21: 141. (2) فهرست الشيخ: 184 / 826، وفيه طريقان. الاول كما ذكر، والثاني ضعيف بمحمد بن سنان، وللمصنف (رحمه الله) رأي آخر في تضعيف الاردبيلي (قدس سره) لهذا الطريق با بن سنان، سيأتي، فلاحظ. (3) تهذيب الاحكام 1: 41 / 112. (4) تهذيب الاحكام 1: 452 / 1579. (5) الاستبصار 1: 9 / 10. (6) الاستبصار 3: 302 / 1071. (7) تقدم ذلك في الفائدة الخامسة برمز (كو) المساوي للرقم [26]، كما تقدم أيضا في الفائدة الخامسة برمز (رفب) المساوي للرقم [282]، فراجع. (*)